



البنك المركزي العراقي

جمهورية العراق
البنك المركزي العراقي

دائرة مراقبة الصيرفة/قسم مراقبة المصارف التجارية
شعبة الضوابط والتعليمات

NO :
Date :

العدد : ٤٥٠ / ٩ / ٩
التاريخ : ١١ / ١٤ / ٩٠

إلى / المصارف المجازة كافة
م / دليل العمل الرقابي الخاص بالتدقيق الداخلي حسب متطلبات البنك المركزي العراقي

تحية طيبة ...

الحاقاً بأعمالنا المرقم بالعدد ٢٦٦/٢/٩ والمؤرخ في ٢٠١٩/٦/٢٧ واستناداً إلى احكام قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ والحاقاً بتعليمات رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ الصادرة في جريدة الوقائع العراقية المرقمة بالعدد ٣١٧٤ والمؤرخة في ٢٠١١/١/٣، نرفق لكم ربطاً الدليل أعلاه والمعد من قبل هذا البنك بالتنسيق مع مركز الشرق الأوسط للمساعدة الفنية (ميتاك - METAC) التابع إلى صندوق النقد الدولي لاعتماده من قبلكم.

راجين الالتزام بما ورد أعلاه، مع التقدير

ع/ نائب المحافظ وكالة
صالح ماهر سلمان
المدير العام
٢٠١٩/١١/٨

**دليل العمل الرقابي الخاص بالتدقيق
الداخلي حسب متطلبات البنك المركزي
العراقي**

البنك المركزي العراقي

المقدمة

ان هذه التعليمات الرقابية الصادرة عن البنك المركزي العراقي لتقييم فعالية نشاط التدقيق الداخلي في المصارف، وهو جزء من الجهود المستمرة التي يبذلها البنك لمعالجة المسائل الرقابية، وتعزيز الرقابة من خلال الأنظمة والتوجيهات التي تحت على الممارسات السليمة. وهو يأخذ بعين الاعتبار التطورات التي حصلت في ممارسات الرقابة الدولية وفي المؤسسات المصرفية، ويشمل الدروس المستقاة من الأزمة المالية العالمية التي تطلبت ضرورة تطوير نظم الرقابة الداخلية المبنية على المخاطر استناداً إلى أحكام المادة 54 من التعليمات رقم 4 لسنة 2010 الخاصة بتسهيل تنفيذ قانون المصارف، ولضمان سلامة أنشطة المصارف، يتوجب على كل مصرف إنشاء قسم للتدقيق الداخلي لديه (نشاط تدقيق داخلي). ويتناسب مع حجم المصرف، ودرجة تعقيده، وطبيعة عملياته. كما ينبغي أن يضم القسم عدداً كافياً من المهنيين المؤهلين وذوي الخبرة، الذين يمتلكون الثقافة التدقيقية والمهارات الفنية، لكي يقوموا بتنفيذ التزاماتهم على أكمل وجه. ويجب أن يكون النشاط الخاص بالتدقيق الداخلي جزءاً من إطار الرقابة الموحد للمصرف، ويرتبط ارتباطاً أساسياً بلجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة.

1. هذا النظام مستمد من مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية بخصوص التدقيق الداخلي (2012) والحوكمة المؤسسية (2015) والممارسات الدولية المثلى.

المادة اولاً: - إنشاء قسم التدقيق الداخلي

- 1- على المصارف إنشاء قسم للتدقيق الداخلي يمتلك صلاحيات، ومكانة مناسبة في الهيكل التنظيمي، واستقلالية، وموارد مالية وبشرية كافية، مع القدرة على الوصول إلى مجلس الإدارة ولجنة التدقيق التابعة له. ان وجود مدققين داخليين مستقلين، وأكفاء، ومؤهلين، ويتحلون بالنزاهة، هو أمر حيوي للحوكمة المؤسسية السليمة. إنّ نظام الرقابة الداخلية القوي، بما في ذلك وجود قسم مستقل وفَعّال للتدقيق الداخلي ونشاطه، هو جزء من الحوكمة المؤسسية السليمة. وتقوم هيئات التفتيش في البنك المركزي العراقي بتقييم فعالية قسم التدقيق الداخلي في المصرف، وكونه يعتمد في عمله اتباع السياسات والإجراءات السليمة، وأن الإدارة تقوم بالإجراءات التصحيحية المناسبة في وقتها، لمعالجة مواطن الضعف في الرقابة الداخلية كما حددها المدققون الداخليون. ويعد قسم التدقيق الداخلي الضمانة لسلامة عمل المصرف ورفع تقريره الى مجلس الإدارة لمناقشته مع الإدارة التنفيذية في المصرف والبنك المركزي العراقي للوقوف على جودة نظام الرقابة الداخلية لديه. كما يساعد هذا النشاط في تخفيض خطر الخسائر والإضرار بسمعة المصرف.
- 2- يكون في كل مصرف نشاط تدقيق داخلي دائم وملائم مع المتطلب رقم (12) إذا كان المصرف ضمن مجموعة مصرفية أو شركة قابضة لها شركات تابعة.
- 3- على المدققين الداخليين الالتزام بالمعايير المهنية الوطنية والدولية، والمساهمة في تطويرها، كما يشجّع البنك المركزي العراقي على إعطاء الاهتمام الكافي للمسائل الاحترافية في تطوير معايير وممارسات التدقيق الداخلي.
- 4- تخضع الكيانات الإدارية ضمن الهيكل التنظيمي للمصرف لتدقيق اعمالها من قبل قسم التدقيق الداخلي، (بما في ذلك الأنشطة التي يتم الاستعانة بمصادر خارجية للقيام بها).
- 5- تتولى لجنة التدقيق في المصارف الكبيرة والمصارف النشطة دولياً مسؤولية التوجيه والإشراف على مدققي المصرف الداخليين. ويتم إنشاء مثل هذه اللجنة داخل مجلس الإدارة. ويحتوي الملحق رقم (1) من النظام على المزيد من التفاصيل المتعلقة بمسؤوليات لجان التدقيق في المصارف. ويطبق هذا النظام على المصارف، الحكومية، والمصارف الخاصة، والمجموعات المصرفية والشركات التابعة لها، وفروع المصارف الأجنبية داخل العراق. كما ينطبق على الشركات القابضة المصرفية

والشركات التابعة لها الخاضعة للرقابة الاحترازية ويتناسب هذا النظام مع أهمية المصرف ودرجة تعقيد أعماله، وحضوره الدولي.

المادة ثانياً: - مهام وواجبات قسم التدقيق الداخلي

- 1- يقوم قسم التدقيق الداخلي بوضع خطة عمل وإجراءات، يتم تحديثها وتركز على المخاطر، بشكل سنوي، ويتم المصادقة عليها من قبل مجلس الإدارة أو لجنة التدقيق التابعة له في بداية العام. وتتضمن الخطة المُحدّثة متطلباتاً أساسياً بأن يقوم قسم التدقيق الداخلي بزيارة فروع المصرف فصلياً بالحد الأدنى. ويجب تنفيذ خطة العمل والإجراءات المُحدّثة خلال العام، يجري متابعتها من قبل لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة.
- 2- الكفاءة المهنية، ويشمل المعرفة والخبرة لدى كل مدقق داخلي وهي ضرورية لفعالية نشاط التدقيق الداخلي في المصرف. وعلى الإدارة العليا تطوير وتعزيز هذه الكفاءة من خلال اكتساب المهارات لموظفي التدقيق الداخلي بوسائل عدة منها عقد الدورات التدريبية داخل وخارج العراق. وسيقوم البنك المركزي العراقي بمتابعة مثل هذه الدورات لأهميتها. وتشمل مسؤوليات قسم التدقيق الداخلي تدقيق معاملات الإنفاق قبل عملية الصرف وبعدها وحسب المعايير الدولية.
- 3- يجب أن يكون لدى كل مصرف ميثاق للتدقيق الداخلي يوضح الغرض من نشاط التدقيق الداخلي ومكانته وصلاحيته داخل المصرف بطريقة تعزز من النشاط الفعّال للتدقيق الداخلي كما هو موصوف في المتطلب رقم (1) علماً أن هذا الميثاق هو جزء من متطلبات الحوكمة المؤسسية.
- 4- يجب أن يضمن نطاق الأنشطة الخاصة بالتدقيق الداخلي التغطية الكافية للأمور المدرجة في خطة التدقيق.

الارتباط الإداري لقسم التدقيق

- 1- بالنظر لكون نشاط التدقيق الداخلي الفعّال يقدم تطمينات مستقلة لمجلس الإدارة والإدارة العليا بخصوص جودة وفعالية إدارة المخاطر في المصرف، والحوكمة (بما فيها نشاط الامتثال)، وأنظمة وعمليات الرقابة الداخلية، ممّا يساعد المجلس والإدارة العليا على حماية مؤسستهم وسمعتها. ويرتبط مدير التدقيق الداخلي ارتباطاً إدارياً وفنياً بلجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة.
- 2- يتحمل مجلس إدارة المصرف المسؤولية النهائية عن ضمان قيام الإدارة العليا بإنشاء نظام رقابة داخلية مناسب وفعّال وكفؤ والحفاظ عليه.

- 3- يتوجب على المجلس دعم نشاط التدقيق الداخلي للقيام بمهامه بشكل فعال.
- 4- تُقدّم تقارير التدقيق الداخلي مباشرة للمجلس أو لجنة التدقيق التابعة له.
- 5- يكون المدققون الداخليون قادرين على التواصل مباشرة مع المجلس أو لجنة التدقيق التابعة له
- 6- يجب أن يكون نشاط التدقيق الداخلي في المصرف مستقلاً عن الأنشطة المُدقّقة، وهذا يتطلب أن يكون لنشاط التدقيق الداخلي مكانة وصلاحيات كافيتين في المصرف، ممّا يمكّن المدققين الداخليين من القيام بمهامهم بدقة وموضوعية.
- 7- يتوجب على لجنة التدقيق، أو نظيرها الاتي: -
 - أ- الإشراف على نشاط التدقيق الداخلي للمصرف (كما مبين في الملحق رقم 1).
يكون المجلس، أو لجنة التدقيق التابعة له، بمثابة خط الارتباط الأول لمدير قسم التدقيق الداخلي.
 - ب- يكون المجلس مسؤولاً عن المصادقة على تعيين مدير قسم التدقيق الداخلي، والإشراف على عمله، وإقالته لأسباب موضوعية، إن لزم الأمر، بشرط موافقة البنك المركزي العراقي.
 - ج- يتعين على المصرف مناقشة أسباب طلب اقالة مدير قسم التدقيق الداخلي في دائرة مراقبة الصيرفة في البنك المركزي العراقي.
- 8- يكون مدير قسم التدقيق الداخلي مسؤولاً عن ضمان التزام الدائرة بالمعايير السليمة للتدقيق الداخلي وبمدونة السلوك الوظيفي.
- 9- يجب أن يخضع قسم التدقيق الداخلي لمسألة المجلس أو لجنة التدقيق التابعة له في كل الأمور المتعلقة بالقيام بالمهام الموكلة لهما كما هي موصوفة في ميثاق التدقيق الداخلي.
- 10- على قسم التدقيق الداخلي القيام بالآتي: -
 - أ- اعداد تقرير بتقييم مبنى على المخاطر بشكل مستقل لفعالية وكفاءة الرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر، وأنظمة وعمليات الحوكمة التي تنشئها وحدات الأعمال والنشاطات المساندة.
 - ب- توفير الضمانات بخصوص هذه الأنظمة والعمليات.
- 11- لتسهيل تبني نهج متسق تجاه التدقيق الداخلي في جميع المصارف التابعة لمؤسسة مصرفية واحدة، يتوجب على مجلس الإدارة في كل مصرف من مصارف المجموعة المصرفية أو هيكلية الشركة القابضة ضمان أحد الأمرين: -
 - أ- أن يكون لدى المصرف نشاط تدقيق داخلي خاص به، ويخضع هذا النشاط المسائلة من قبل مجلس إدارة المصرف، ويكون مرتبط بمدير التدقيق الداخلي في المجموعة المصرفية أو الشركة القابضة.

ب- أن تقوم المجموعة المصرفية أو نشاط التدقيق الداخلي في الشركة القابضة بنشاطات التدقيق الداخلي على نطاق كاف ليتأكد المجلس بشكل قاطع بسلامة مسؤولياته الائتمانية والقانونية.

12- في حالة الاستعانة بمصادر خارجية للقيام ببعض أنشطة التدقيق الداخلي، يبقى مجلس الإدارة، أو لجنة التدقيق التابعة له هو المسؤول النهائي عن الاتي: -
أ- مراقبة جودة نشاطات التدقيق الداخلي ومراقبة جودة أية أنشطة تدقيق داخلية تقوم بها جهات خارجية وعلى مدير قسم التدقيق الداخلي في المصرف مساعدة لجنة التدقيق في تقييم جودة أية أنشطة تدقيق تتم بالاستعانة بمصادر خارجية.
ب- خضوع المصرف، وشركة التدقيق، أو أية شركة أخرى تقدم الخدمة، للمساءلة أمام البنك المركزي العراقي.

13- يجب أن يتواصل مدققو المصرف الداخليين بشكل منتظم مع مراقبي البنك المركزي من أجل:
أ- مناقشة المخاطر المحددة من قبل الطرفين.
ب- تحديد إجراءات تخفيف المخاطر التي يتخذها المصرف.
ج- تحديد نقاط الضعف التي يتم تحديدها ومتابعة استجابة المصرف لمعالجة هذه النقاط.

المادة ثالثاً- على المدققين الداخليين التحلي بالنزاهة والشفافية في ممارسة عملهم لضمان سلامة عمل المصرف:

- 1- يعمل قسم التدقيق الداخلي بتجرد بعيداً عن الانحياز وتضارب المصالح.
- 2- يجب اتباع سياسة الأدوار بين أفراد هذه الإدارة وعدم التدخل في العمليات التنفيذية لباقي الأقسام.
- 3- لقسم التدقيق الداخلي ابداء رأيه حول بعض الأمور والعمليات بناءً على طلب لجنة التدقيق أو مجلس الإدارة أو الإدارة العليا دون ان يكون لهذا الرأي أي تأثير على برامج وخطط عمله.

الملاحق



البنك المركزي العراقي

الملحق رقم (1) دور لجنة التدقيق، تحديدا تجاه نشاط التدقيق الداخلي ووفقاً لما جاء في أحكام قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وتعليمات الحوكمة المؤسسية الصادرة عن هذا البنك.

يجب أن يكون هناك لجنة تدقيق للمصارف الحكومية والمصارف الخاصة بناءً على حجم المصرف وأنواع المخاطر الخاص بكل منها، ومدى تعقيدها، ويجب أن تكون:

- منفصلة عن اللجان الأخرى
 - لها رئيس مستقل، وهو ليس رئيس المجلس ولا يرأس أية لجنة أخرى
 - تتكون من أعضاء مجلس مستقلين أو غير تنفيذيين مع إمكانية تعزيز اللجنة بمستشارين أو خبراء في المجال المالي والمحاسبي.
 - تشمل أعضاء لهم خبرة في ممارسات التدقيق، وإعداد التقارير المالية، والمحاسبية
- وتكون لجنة التدقيق مسؤولة بشكل خاص عن:

- أ- وضع أطر السياسة الخاصة بالتدقيق الداخلي والإشراف على إعداد التقارير المالية.
- ب- الإشراف على مدققي المصرف الداخليين والخارجيين وعلى النشاط الخاص بالامتثال في المصرف والتفاعل معهم، ومراعاة بأن يتم القيام بكل أعمال التدقيق الخارجي بطريقة مهنية تتسق مع معايير المحاسبة الدولية والتدقيق الدولي.
- ج- مراعاة القوانين والأنظمة، ومشاكل الأخرى التي يحددها المدققون، ونشاط الامتثال، ونشاطات الرقابة الأخرى.
- د- الإشراف على وضع سياسات وممارسات محاسبية من قبل المصرف
- هـ- مراجعة آراء الطرف الثالث بشأن تصميم وفعالية الإطار الكلي لحوكمة المخاطر ونظام الرقابة الداخلية.

و- يجب على لجنة التدقيق ككل أن تمتلك مجموعة متوازنة من المهارات والخبرات بما يتناسب مع درجة تعقيد عمل المؤسسة المصرفية والواجبات الملقاة على عاتقها. وأن تمتلك خبرات مناسبة في إعداد التقارير المالية، والمحاسبة، والتدقيق. وحيثما تقتضي الحاجة، ولجنة التدقيق إمكانية الحصول على النصح والمشورة من خبراء خارجيين حسب الحاجة.

المحتويات

- 1..... المقدمة
- 2..... المادة أولاً: - إنشاء قسم للتدقيق الداخلي.
- 3..... المادة ثانياً: - مهام وواجبات قسم التدقيق
- 5..... المادة ثالثاً - النزاهة والشفافية
- 6..... الملاحق: -
- 7..... ملحق رقم (1)



البنك المركزي العراقي